

المحور السابع.....تقنيات التغطية من مخاطر الصرف

3.1. تقنيات التغطية الخارجية

عندما تعجز الإجراءات التي تتخذها المؤسسة على مستواها من تفادي خطر الصرف، يمكن لها أن تلجأ إلى تقنيات أخرى للتغطية، سواء كان ذلك من خلال اللجوء إلى السوق أو التعامل مع مؤسسات مالية متخصصة في هذا المجال. هذه التقنيات تسمى بالتقنيات الخارجية، وبمعنى آخر نقصد بالتقنيات الخارجية الدخول في علاقات تعاقدية مع طرف آخر خارجي لتغطية مخاطر تقلبات أسعار الصرف وأهم هذه التقنيات تتمثل فيما يلي :

أ. التحوط في سوق الصرف الأجل

تعتبر هذه الطريقة الأسلوب الأكثر استخداما من قبل المؤسسات بسبب سهولة استخدامها ومرونتها مما يجعلها منتوج على مقاس المؤسسات، والصرف الأجل عبارة عن اتفاق على شراء أو بيع مبلغ بالعملة مقابل عملة أخرى بسعر صرف محدد غير قابل للمراجعة و نهائي في تاريخ لاحق متفق عليه. و عادة فإن سعر الصرف الأجل مختلف عن سعر الصرف العاجل أو الحاضر، إلا في حالات نادرة جدا. و عندما يكون الفرق بين السعيرين إيجابيا نسميه REPORT و عندما يكون سلبا نسميه DEPORT ، إذا يمكن كتابة المعادلة التالية :

$$\text{سعر الصرف الأجل} = \text{سعر الصرف العاجل} + \text{REPORT} \text{ أو } - \text{DEPORT}$$

وبصفة عامة يمكن القول أنه من أجل التحوط من خطر الصرف، يتعين على المستورد أن يشتري المبلغ بالعملة الأجنبية الذي يناظر دينه، بينما المصدر المتخوف من إنخفاض في قيمة العملة الأجنبية سوف يقوم ببيع مبلغ مساو لقيمة صادراته.

إنطلاقا من ذلك نجد أن التحوط في سوق الصرف الأجل يفترض التمييز بين وضعية الصرف الطويلة ووضعية الصرف القصيرة. فالخطر الذي يهدد الوضعية الطويلة يتمثل في إنخفاض سعر صرف العملة الأجنبية ويتم التحوط منه ببيع هذه العملة لأجل. أما الوضعية القصيرة التي تواجه خطر ارتفاع قيمة العملة الأجنبية مقابل العملة المحلية، فالتحوط يتم بشراء العملة الأجنبية في سوق الصرف الأجل.

وحتى تكون عملية التحوط في سوق الصرف الأجل فعالة في تخفيض الخطر الذي يهدد المؤسسة يجب أن تتوفر بعض الشروط التي نلخصها في التالي:

- ضرورة توافق المبلغ المشتري أو المباع في سوق الصرف الأجل مع حجم وضعية صرف المؤسسة المراد التحوط منها، فعلى سبيل المثال إذا قامت مؤسسة جزائرية بتصدير بضاعة إلى الخارج بقيمة 50.000 دولار وأرادت أن تتحوط من خطر الصرف في سوق الصرف الأجل عليها أن تبيع نفس هذا المبلغ في السوق الأجل؛
- ضرورة توافق أجل إستحقاق الدين أو تحصيل الذمة مع أجل استلام أو تسليم العمليتين في سوق الصرف الأجل، فعلى سبيل المثال إذا منح المصدر الجزائري في المثال السابق مهلة 90 يوما لزبونه الأجنبي لتسوية العملية، فعليه أن يبيع هذا المبلغ في سوق الصرف الأجل ل 90 يوم؛

المحور السابع.....تقنيات التغطية من مخاطر الصرف

- ضرورة توافق العملة المستخدمة في المعاملة التجارية أو المالية مع العملة المشتراة أو المباعة في سوق الصرف، وهذا يعني أن معاملة تجارية باليورو لا يمكن بأي حال من الأحوال التحوط منها بشراء أو بيع الدولار في سوق الصرف الأجل ، مما يعني أنه يجب شراء أو بيع اليورو.

ب. التسبيقات بالعملة الأجنبية

وهي تقنية موجهة للمؤسسات التي ترغب في تمويل حاجاتها من السيولة وتغطية خطر الصرف في نفس الوقت، بمعنى أن التسبيقات الأجنبية هي عبارة عن قروض تمنح لتمويل التجارة الخارجية، يمكن أن تستخدم من قبل المصدرين لتغطية خطر الصرف نتيجة للخصائص التي تتمتع بها فالمصدر سوف يعتمد على العملة الأجنبية التي سيتلقاها من زبونه في تاريخ الاستحقاق لتسديد القرض، الذي تحصل عليه في البداية، وهو ما يعفيه من التعامل بسعر الصرف الحاضر في تاريخ الاستحقاق. أما إذا كانت هذه المؤسسة تريد أن تقضي نهائياً على خطر الصرف فعليها ألا تقترض إلا المبلغ الذي إذا أضفنا إليه الفوائد يساوي تماماً المبلغ المرتقب تحصيله من الزبون.

وتجدر الإشارة إلى أن التسبيقات بالعملة الأجنبية لا يمكن استخدامها كتقنية تحوط بالنسبة للمستوردين، فهي تعتبر بالنسبة لهم وسيلة تمويل ومضاعف لخطر الصرف .

يمكن استخدام التسبيقات بالعملة الأجنبية للتحوط من خطر الصرف بالنسبة للمصدرين وذلك باتباع المراحل التالية

:

- عند التوقيع على العقد التجاري، تقوم المؤسسة بإقتراض العملة الأجنبية من البنك لمدة محددة؛

-التنازل عن المبلغ المقترض في سوق الصرف الحاضر مقابل العملة المحلية؛

- استخدام المبالغ الناتجة عن الصادرات لتسديد القرض.

وحتى تكون التسبيقات تقنية فعالة في التحوط من خطر الصرف، يجب توفر الشروط التالية:

-ضرورة تماثل العملة المقترضة مع العملة المستخدمة في المعاملة التجارية؛

-ضرورة تطابق آجال الإقتراض مع الآجال الممنوحة للعميل لتسوية دينه؛

-يجب اقتراض المبلغ الذي إذا أضفنا إليه الفوائد يساوي تماماً المبلغ المرتقب تحصيله من الزبون ، حتى لا تكون الفوائد

الناتجة عن القرض معرضة لخطر الصرف.

ج. خصم الكمبيالات المسحوبة بالعملة الأجنبية

عندما يكون تسديد قيمة السلعة المستوردة بكمبيالات يسحبها المستورد لصالح المصدر لاستحقاقات آجلة مختلفة (والمعروفة باسم تسهيلات الموردين)، فإن المصدر قد يعمل على خصم الكمبيالات لدى أحد البنوك في دولة المستورد والحصول على قيمتها فوراً مقابل عمولة يدفعها للبنك الذي قام بعملية الخصم.

د. اللجوء لشركات تحصيل الديون

المحور السابع.....تقنيات التغطية من مخاطر الصرف

وهو أن تباع الشركة مستحقاتها المالية بالعملية الأجنبية إلى إحدى شركات تحصيل الديون مقابل التنازل عن نسبة من هذه المستحقات لها وتصبح شركة تحصيل الديون في هذه الحالة دائنا أصيلا في مواجهة المدين وعليها تحصيل مستحقاتها منه بدون الرجوع إلى البائع.

هـ. التحوط من خلال ادوات المشتقات المالية: والمتمثلة في عقود الخيار، المستقبلات، العقود الاجلة، عقود المبادلات.